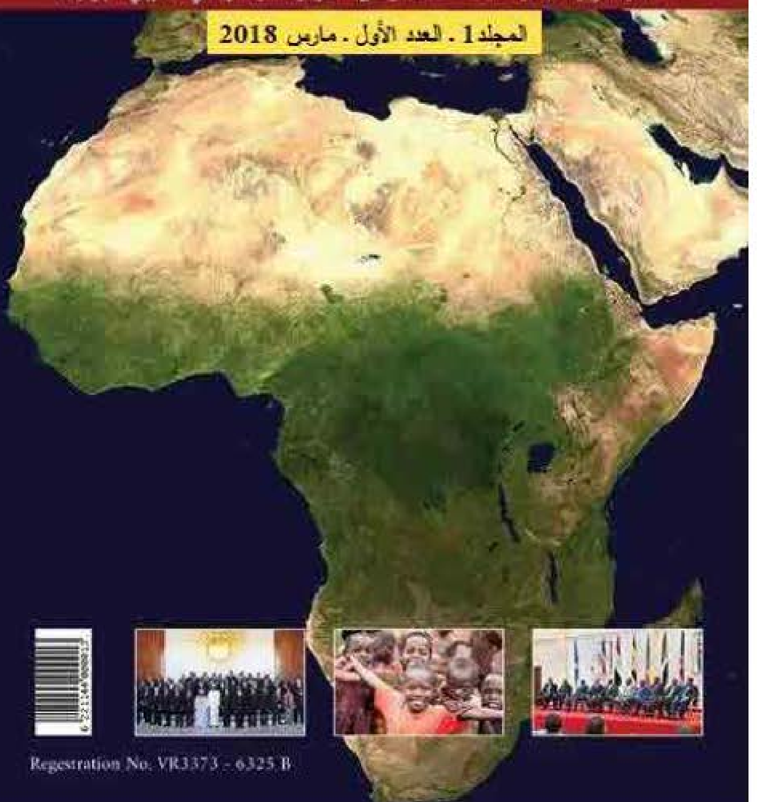


فصلية دولية علمية محكمة تصدر عن "المركز الديمقراطي العربي - برلين"



نحو تعزيز التعاون حول الأنهار الدولية في أفريقيا

محمد فؤاد ابراهيم رشوان[1]

تستخدم الأنهار في العديد من الأغراض فهي أحد أهم مصادر الحصول على المياه الصالحة للشرب والزراعة وتوليد الكهرباء، فضلاً عن كونها مصائد للأسماك بالإضافة إلى الملاحة واستخدامها كطرق دولية تربط بين الدول، ومن التناقض أن أغلب الأنهار التي تعتبر وسيطًا لربط مختلف الشعوب والثقافات والحضارات أصبحت تمثل حاجزًا رسميًا تفصل بين الثقافات والحضارات وتعوق النقل والاتصال بين الشعوب.

وقد احتلت الأنهار الدولية اهتمامًا متزايدًا من قِبَلِ المجتمع الدولي، وذلك بسبب ما يحيط بها من مشكلات مختلفة بعضها يتعلق بقضايا الحدود والبعض الآخر بمشكلات ندرة المياه وسوء التوزيع، بالإضافة إلى مطامع الساعين إلى السيطرة والهيمنة على مصادر المياه، والنوع الأخير يتعلق بجودة المياه وحمايتها من التلوث، ولعل أخطرها وأكثرها تأثيرًا تلك المتعلقة بوضع الأنهار كحدود دولية، وذلك لما لها من تأثير على وجود الدولة ككل ولما لها من انعكاسات سلبية على الأمن والسلم الدوليين.

ومع كثرة النزاعات التي حدثت بسبب الأنهار الدولية أدركت كافة الدول المتصارعة على المياه ان تلك الصراعات والنزاعات لن تؤدى إلا الى المزيد من الشقاق واهدار الموارد، ولذلك سعت تلك الدول الى ايجاد صيغ مختلفة لاحداث التعاون بينها حول مصادر المياه التى اصبحت تعانى من الشح والندرة، ومن المفارقات الغريبة ان الانهار التى كانت تمثل الرابط بين الشعوب في كافة المناحى الاجتماعية والتجارية والثقافية اصبحت هى مصدر النزاعات والصرعات بينهم.

وتسعى هذه الدراسة الى عرض للجهود الحثيثة التي بذلت فى القارة الأفريقية من أجل زيادة فرص التعاون حول الانهار الدولية الموجودة فى القارة فى حين يتناول المطلب الثاني تجربة منطقة الجنوب الأفريقي وتجمع السادك (SADC) عبر تحليل البروتوكول المنقح لادارة التعاون حول الأنهار الدولية في منطقة الجنوب الأفريقي وعددها خمسة عشر نهرًا دوليا، أما المطلب الثالث فيتناول

١ باحث فى الشئون الأفريقية

كيفية التعاون حول حوض نهر النيل باعتباره اكبر انهار القارة والعالم وكذلك فهو أحد الأهم الأنهار التي لم تستطع الدول المتشاطئة فيه خلق اطار مؤسسي جامع ينظم التعاون حوله لتيسير التعاون ورأب شقة النزاع بينهم .

المطلب الأول: تعزيز التعاون حول الأنهار الدولية

تحمل الأنهار الدولية جزءًا كبيرًا من تاريخ وثقافة وحضارة الشعوب، واليوم تشكل الأنهار الدولية أهمية متزايدة في الجوانب الاقتصادية والجغرافية والسياسية، وأصبحت الحاجة ملحة الآن من أجل تطوير الأنهار والوصول إلى أقصى تعاون ممكن، وكثير من الأدبيات الموجودة الآن تتناول ضرورة التعاون بين البلدان المتشاطئة للنهر الدولي، وعملية تحقيق التعاون حول الأنهار الدولية هي عملية طويلة ومعقدة على الرغم من وجود العديد من الطرق التي يمكن من خلالها الوصول إلى هذا التعاون[1].

وفي سبيل تحفيز التعاون يجب الاعتراف بالفوائد المحتملة للتعاون والتي يمكن أن تتحقق، فالتعاون لا بد أن يتحقق على كافة المستويات لجني المنافع سواء على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والبيئي والسياسي، وبالتالي تكون تكلفة تحقيق التعاون أقل بكثير من الأرباح التي يمكن جنيها من ورائه.

وهناك بعض العوامل التي من الممكن أن تدفع باتجاه التعاون بين الدول المتشاطئة، ومن تلك العوامل:

1. الأنهار بطبيعتها لا تعترف بالحدود، وبالتالي فهي دائمًا ما تدفع باتجاه التفكير إقليميًّا، وهو الأمر الذي يلعب دورًا حاسمًا في مجال صنع القرار حول الموارد المائية والحاجة إلى الإدارة الإقليمية.
2. هناك إدراك متزايد بضرورة التعاون من أجل تقاسم المنافع والتكاليف المتعلقة بالأنهار، ويتضح ذلك من خلال المعاهدات التي يتم توقيعها من أجل التعاون حول الأنهار.
3. بسبب حالة التقشف المالي التي يعيشها العالم الآن أصبح التعاون حول الأنهار أقل

1 Scott Barrett،" Conflict and Cooperation in Managing International Water Resources “(London: Paper Prepared For The Country Economics Department of the World Bank Center for Social And Economic Research On The Global 5-Environment University College London، 1994)، PP.3

تكلفة من التنازع أو الصراع عليها، فتكلفة الحروب لا تستطيع الكثير من الدول تحملها الآن، فإذا تم توجيه تلك الأموال التي يتم تمويل الإنفاق العسكري بها على التنمية يمكن من خلالها تحقيق العدالة الاجتماعية وزيادة مستوى دخل الفرد.

4. الضرورة المتزايدة للمطالبة بحقوق الأجيال القادمة في المياه والعدالة بين الأجيال في مجال استخدامات المياه.

5. الدور الذي يلعبه المانحون الدوليون من ناحية الدفع باتجاه التعاون من خلال توجيه الموارد للمشروعات المشتركة بين دول الحوض على الرغم من ضعف النظم القانونية الخاصة بالأنهار.

6. المعاهدات والاتفاقيات الجديدة متعددة الأغراض التي حلت بدلاً من المعاهدات القديمة، التي كان الهدف منها هو توسع أحد القوى من أجل السيطرة على مناطق نفوذها في المنطقة.

7. الاهتمام المتجدد بمسار العملية الدبلوماسية.

8. تطور وسائل التكنولوجيا التي أصبحت في متناول الأشخاص العاديين، والتي تساعد على الحوار.

9. نمو الوعي المتزايد بأهمية الموارد المائية وضرورة المحافظة عليها وتنميتها[1].

وهناك أربعة أنواع من المنافع التي يمكن جنيها من جراء هذا التعاون، النوع الأول هو الفائدة المستمدة من جراء الإدارة الرشيدة للنظم الأيكولوجية لتعظيم الفوائد من النهر[2]، والنوع الثاني المستمد من كفاءة التعاون وإدارة وتطوير الأنهار المشتركة وتحقيق المنافع من إنتاج الغذاء

1 Jerome Delli Priscoli، And Aaron T. Wolf، " Managing and Transforming Water Conflicts"، (Cambridge، Cambridge University Press، 2009)، PP.2-3

2 الدول النامية والدول الأكثر فقرًا في العالم لا تهتم بإدارة النظم الأيكولوجية للأنهار حتى الآن، ويتم خلالها الإخلال بالنظام البيئي للنهر من خلال عمليات التنمية الاقتصادية أو التنمية الاجتماعية، فالزيادة السكانية المرتفعة في الدول النامية واعتمادها على الزراعة، وبالتالي إجهاد التربة وعمليات قطع الغابات مما يؤدي إلى تآكل التربة، وكذلك انخفاض خصوبة التربة وانخفاض إنتاجية الأراضي الزراعية، ففي منطقة الجنوب الأفريقي، وخلال فترة الجفاف التي اجتاحت البلاد في بداية التسعينيات من القرن الماضي التي خلفت آثارًا اجتماعية واقتصادية، فعلى سبيل المثال انخفض الإنتاج الزراعي بنسبة ٪45 في زيمبابوي في عام 1992، وأدى الجفاف المتكرر إلى تآكل التربة والنظم الهيدرولوجية، وغيرت من طبيعة الأنهار في المنطقة وأصبحت مستجمعات المياه في المنطقة سيئة للغاية، وبالتالي التأثير على مجرى النهر... للمزيد انظر.

Claudia W.Sadoff And David Grey، " Beyond the river: the benefits of cooperation on international rivers" In Water Policy، (Amsterdam، El Sevier، NO.4، 2002)، PP.394 – 395

والطاقة، النوع الثالث ويرجع إلى تخفيف حدة التوتر حول النهر، وبالتالي الحد من تكاليف الإنفاق العسكري وشراء المعدات وغيرها من التكاليف، والنوع الأخير هو الفائدة المستمدة من تعظيم التكامل الاقتصادي بين الدول المتشاطئة للنهر[1].

أما عن تقاسم المنافع فهي خطوة غاية في الصعوبة لأن توزيع المنافع قد لا يكون بشكل متساوٍ بين الدول، فهناك دول يمكن أن تحقق منافع أكبر بكثير من دول أخرى تقع على نفس حوض النهر، وكذلك يمكن لدولة أن تتكبد تكاليف أكبر من باقي الدول ولكنها قد تحصل على منافع أقل، وهنا تكون العقبة أمام تحقيق التعاون حول النهر، ولذلك يجب على الدول الواقعة على حوض النهر ذلك الأمر مقابل أن يتم تعويض الدولة التي تجني منافع أقل من قبل باقي الدول لضمان نجاح عملية التعاون والتكامل حول النهر[2].

ومن أجل الإدارة الفاعلة للنهر ولتحقيق الاستفادة القصوى من حوض النهر وتحقيق التكامل بين الدول المتشاطئة للنهر، فينبغي إدارة النهر عبر المؤسسات المتخصصة التي تنشأ خصيصًا لهذا الغرض من أجل مواجهة التحديات التي تواجه دول النهر، وتطوير البنية التحتية وتسوية النزاعات المتعلقة بالنهر ومكافحة التلوث، والاستثمار في توليد الطاقة وتقوية التجارة البينية بين دول النهر وصولاً إلى التكامل الاقتصادي الكامل، على أنه لا يجب أن يقتصر دور تلك المؤسسات في إدارة النهر فحسب، بل يمتد نشاطها ليشمل مستجمعات المياه والبحيرات والمياه الجوفية المرتبطة بحوض النهر ويمكن لتلك المؤسسات أن تلعب دورًا في:

- القيام بدور متكامل بدلاً من التخطيط لقطاعات معينة دون غيرها من القطاعات، والتخطيط لتنمية الموارد وحماية النظام الأيكولوجي للنهر.
- القيام بعمليات التفاوض خلال عملية التكامل بين دول النهر.
- الإشراف على الأنشطة التي لها تأثير على نطاق الحوض مثل بناء وتشغيل البنية التحتية المتعلقة بحوض النهر، والتنسيق لمنع تلوث المياه وتنظيم الوقاية من الفيضانات.
- تشجيع الاستخدام العادل وتقاسم المنافع بين دول حوض النهر.

1 Claudia W.Sadoff And David Grey، Cooperation On International Rivers A Continuum For Securing And Sharing Benefits، In Water International، (Washington D.C.، International Water Resources Association، Vol. 30، No.،4، December 2005)، 2-PP.، 1

2 Ibid.، P. 3

- تطوير المشاريع المشتركة مثل توليد الطاقة والملاحة والنقل عبر النهر.
- توفير الآليات لإشراك أصحاب المصالح وإدارة الحوار الفعال، والتنسيق بين مختلف الجهات والقطاعات من أجل صنع القرارات المتعلقة بالنهر.
- تطوير آليات التمويل والمساهمة في تطوير الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية بين الدول المتشاطئة[1].

وقد شهدت القارة الأفريقية العديد من المحاولات لمعالجة مشاكل الموارد سواء على المستوى الوطني أو على المستوى الإقليمي، فميثاق منظمة الوحدة الأفريقية أكد على مسؤولية رؤساء وحكومات الدول الأفريقية من أجل تسخير الموارد الطبيعية والاستفادة في تنمية القارة الأفريقية والنهوض بشعبها، وكذلك أكد على ضرورة التنسيق في عدد من المجالات مثل الصحة والصرف الصحي والتغذية، ولكن الميثاق لم يشر من قريب أو بعيد إلى ضرورة المحافظة على الموارد المائية وغيرها من الموارد الطبيعية، وإنما كان تركيزه على تحرير الشعوب الأفريقية من الاستعمار، وأيضًا لأنه في الستينيات لم تكن الموارد المائية تواجه تحديات كبيرة على مستوى القارة الأفريقية.

إلا أن قادة القارة الأفريقية تنبهوا إلى ضرورة الحفاظ على الموارد الطبيعة، وفي سبتمبر عام 1968 وبعد إنشاء منظمة الوحدة الأفريقية بخمس سنوات، تم توقيع الاتفاقية الأفريقية لحفظ الموارد الطبيعية التي اعتمدت في الجزائر، والتي تعطي أولوية كبيرة للموارد الطبيعية، وتنص ديباجة الاتفاقية على أن التربة والمياه والنباتات والحيوانات (تشير إلى أنها الموارد الطبيعية) تشكل رأس المال ذا الأهمية الحيوية للبشرية[2].

---

1 François Molle، Developing and managing river basins: the need For Adaptive، Multilevel، Collaborative Institutional Arrangements، in David Molden (ed.)، Water For Food، Water For life: Comprehensive Assessment Of Water Management in Agriculture، (London، International Water Management Institute، 2007)، PP. 609 – 611

٢ خصصت المادة الخامسة للموارد المائية فقط، وتنص المادة الأولى منها على أن يقوم الأطراف الموقعة على الاتفاقية بضرورة الحفاظ على كمية ونوعية المياه، ولهذا الغرض يتم اتخاذ التدابير الرامية إلى:

أ. الحفاظ على المياه القائمة بطبيعتها الأيكولوجية والعمل على حمايتها من الملوثات لحماية صحة الإنسان ضد التلوث والأمراض المعدية.

ب. منع الضرر الذي قد يؤثر على صحة الإنسان أو الموارد الطبيعية نتيجة لصرف الملوثات من قبل الدول الأخرى.

وتنص المادة الثانية منها على ضرورة العمل على تنفيذ السياسات والتخطيط من أجل إدارة واستخدام وتنمية المياه الجوفية والسطحية، وكذلك استغلال مياه الأمطار وضمان حصول السكان على إمدادات المياه الكافية مع اتخاذ التدابير المناسبة فيما يتعلق بما يلي:

ويمكن القول أن هذه الاتفاقية على الرغم من كونها كانت في أواخر الستينيات من القرن العشرين إلا أنها كانت سباقة في المحافظة على الموارد المائية وتنميتها وحمايتها من التلوث، وكذلك إدراج المياه الجوفية، وقد سبقت في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة الموقعة عام 1997.

ثم جاءت المحاولة التالية من خلال المعاهدة المنشئة الجماعة الاقتصادية الأفريقية عام 1991، من أجل تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ودمج الاقتصادات الأفريقية، وعلى الرغم من أن المعاهدة لم تتضمن فصلاً منفصلاً عن الموارد المائية، واكتفت بإشارة قليلة في الفصل الثامن منها المتعلق بالأغذية والزراعة، والتي يدعو فيها الأعضاء إلى التعاون في بعض المجالات مثل تطوير أحواض الأنهار والبحيرات، وجاء الفصل التاسع فيها ليتضمن العلم والتكنولوجيا والطاقة والموارد الطبيعية والبيئية، وتدعو أعضاءها إلى ضرورة التنسيق ومواءمة السياسات والبرامج للحفاظ على الموارد الطبيعية من خلال توزيع الموارد الطبيعية[1].

وعقب استقلال الدول الأفريقية في بداية الستينيات من القرن العشرين بدأت أغلب الدول الأفريقية في عقد اتفاقيات ثنائية ومتعددة الأطراف من أجل معالجة مسألة الموارد المائية على الصعيد الوطني والإقليمي، والخاصة بالأنهار المشتركة بين الدول، أو الأنهار المشتركة في منطقة ما من مناطق القارة الأفريقية.

أ. دراسة دورات المياه والتحقق من مناطق مستجمعات المياه.
ب. الإدارة المتكاملة للمياه.
ج. الحفاظ على مناطق مستجمعات المياه والتخطيط لمشاريع تنمية الموارد المائية.
د. إدارة المخزون من جميع الموارد المائية والسيطرة على جميع استخدامات المياه.
ه. منع ومكافحة تلوث المياه بما في ذلك إنشاء معايير للجودة ومنع النفايات السائلة والصلبة.

أما المادة الثالثة الخاصة بالتعاون بين الدول المتشاطئة على الأنهار أو المياه الجوفية والنظم الأيكولوجية والأراضي الرطبة، طالما أنها تمثل حدودًا دولية، وإنشاء لجان مشتركة بين الدول لإدارتها وترشيد الاستخدام العادل والمنصف، وتسوية النزاعات الناشئة عن استخدام الموارد بالأساليب السلمية وإدارة التنمية والتعاون فيما بين الدول.... انظر في ذلك:

African unity organization، **African Convention on the Conservation of Nature and Natural Resource**، Algeria، September 1968، Article 7.

وأيضًا:

Salman M. A. Salman، "The Abuja Ministerial Declaration on Water A Milestone or Just Another Statement?"، in **Water International**، (Vol.27، NO.،3، September 2002)، P.3

١ **Ibid.**، P. 4

ثم تبعها البروتوكول المنقح عام 1995 في منطقة الجنوب الأفريقي الذي عمل على إدارة المجاري المائية المشتركة في منطقة الجنوب الأفريقي، والنظر في مشاكل الجماعة حول عدد كبير من الأنهار المشتركة، وهو ما سيتم التعرض له لاحقًا[1].

وقد اجتمع خمسة وأربعون وزيرًا أفريقيًّا والمسئولون عن الموارد المائية في بلادهم في أبوجا خلال الفترة من 29 إلى 30 إبريل 2002؛ للتداول بشأن التحديات التي تواجه القارة الأفريقية في قطاع الموارد المائية، وقد أصدر الإعلان الوزاري بشأن المياه – مفتاح التنمية المستدامة في أفريقيا، والذي جاء فيه أن الواقع الأفريقي المتعلق بإمدادات المياه النظيفة غير كافية في القارة الأفريقية، وأن القارة الأفريقية ستواجه مشكلات كبيرة بسبب ندرة المياه، فالملايين من سكان القارة لا يحصلون على الإمدادات الكافية من المياه النظيفة مما يتسبب في العديد من الأمراض نتيجة العدوى، الأمر الذي يستدعي السعي قدمًا لتعزيز التعاون بين الحكومات لوقف أزمة المياه، ورصد التقدم المحرز في تنفيذ المبادرات الرئيسية المعنية بموارد المياه وإصلاح قطاع المياه في القارة الأفريقية، والنظر بشأن أفضل الممارسات في مجال إصلاح السياسات في المياه والصرف الصحي على الصعيد الوطني[2].

المطلب الثاني: التعاون حول الأنهار في منطقة الجنوب الأفريقي

عانت منطقة الجنوب الأفريقي من مشاكل داخلية وخارجية تمثلت في عدم الاستقرار السياسي، والتبعية والفقر، وانتشار الأمراض والأوبئة، ومع اتجاه أغلب دول العالم إلى تكوين التجمعات والكيانات الاقتصادية الكبيرة كانت منطقة الجنوب الأفريقي سباقة في هذا المجال، فمنذ بداية الثمانينيات تم عقد أول مؤتمر للتنسيق الإنمائي الذي عقد في لوساكا في 1 إبريل 1980، واستمرت الجهود من قبل قادة المنطقة حتى تم إعلان جماعة تنمية الجنوب الأفريقي Southern Africa Development Community (SADC) في17 أغسطس 1992 بمشاركة أربع عشرة دولة، ويهدف هذا التجمع إلى تعزيز النمو الاقتصادي المستدام والعادل، وتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال تحقيق التعاون بين دول المنطقة حتى تظهر المنطقة كشريك أساسي في العلاقات الاقتصادية الدولية، وكذلك تحقيق الاستفادة المثلى من الموارد الطبيعية والعمل على حماية البيئة[3].

1 Idem.

2 The Abuja Ministerial Declaration on Water A Key to Sustainable Development in Africa، Abuja، 29-30 April 2002، Preamble.

3 حول الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي انظر: /http: //www.sadc.int /english /about-sadc -

وتعد الأنهار الدولية في منطقة الـSADC هي أحد أهم الموارد الطبيعية التي تعمل الجماعة على تنميتها، فأحواض الأنهار التي تمتد عبر الحدود الدولية يتم تشاركها من قِبَلِ دولتين أو أكثر، والتي تشكل قرابة ٪68 من مساحة المنطقة، ويعتمد عليها قرابة ٪74 من إجمالي السكان، كذلك فالعديد من مصادر المياه الجوفية يتشاركها أكثر من دولة، وتمتد أيضًا عبر الحدود الدولية، لذلك فاستخدام المياه في أحد المناطق يؤثر بالطبع على استهلاكها في المناطق الأخرى الموجودة في نفس نظام النهر.

والحدود الدولية التي تقسم تلك النظم المائية بين الدول ذات السيادة، وهو ما يشكل مصدرًا محتملاً للصراع بينها، في ذات الوقت الذي يمكن من خلاله تنسيق التعاون بين تلك الدول لتحقيق المنفعة المتبادلة، ويمكن لتلك الدول التغلب على عقبة وجود سلطة فوق الوطنية[1] عبر وضع القواعد واتخاذ القرارات التي من شأنها تنظيم وإدارة المياه المشتركة دوليًا[2].

وفي سبيل تحقيق التعاون بين دول المنطقة في إدارة الأنهار الدولية، فيجب بداية التمييز بين أربعة أنواع من الاتفاقيات الدولية حول المياه الدولية، ويمكن تصنيفها على أنها إما اتفاقيات ذات صفة دولية وهي ما تتعلق بإدارة الموارد المائية عالميًّا مثل اتفاقية الأمم المتحدة[3] 1997، وهناك اتفاقيات

1 يعد مفهوم السيادة الوطنية من المفاهيم المعقدة لدى أغلب الدول الأفريقية التي عانت طويلاً من الاستعمار، ونظرًا لأن أغلب الدول الأفريقية من الدول النامية التي كان الاستعمار أحد الأسباب الرئيسية لتأخرها عن ركب التنمية، وقد عانت تلك الدول ودفعت الغالي والنفيس من دماء أبنائها من أجل الحصول على الاستقلال الوطني، ولذلك فمسألة السيادة الوطنية هي مسألة غاية في الحساسية لتلك الدول التي يصعب إقناعها بضرورة وجود سلطة فوقية أعلى من سلطتها الوطنية من أجل تحقيق التعاون والمنافع بين الدول المتشاطئة للنهر، وهو ما يمثل العقبة الأساسية من أجل تحقيق التعاون بين تلك الدول، انظر في ذلك...

Anthony Turton، A South Africa Perspective on A Possible Benefit – Sharing Approach For Tran boundary Waters In The SADC Region، in Water Alternatives، (Paris، Water Alternatives Association، Vol. 1، Issue، 2، 2008). PP. 185–186

2 Elizabeth J. Kistin، Trans- boundary Cooperation in SADC: From Concept TO Implementation، Paper Prepared For The 8th Water Net /WARFSA / GWP-SA Symposium، Lusaka، 30 October – 3 November، 2007. PP. 1– 2

3 بدأت الأمم المتحدة تولي اهتمامًا لمسألة الأنهار الدولية في اواخر الخمسينيات من القرن العشرين وبالتحديد في عام 1959؛ حيث اعتمدت القرار رقم 1401 الذي دعا إلى الشروع في الدراسات الأولية على المشاكل القانونية المتعلقة باستخدام الأنهار الدولية في الأغراض غير الملاحية، وتم الانتهاء من التقرير الذي يحمل عنوان " المشاكل القانونية المتعلقة باستخدامات الأنهار الدولية " في إبريل 1963، وتم عرضه على الجمعية العامة للأمم المتحدة، وقد خلص التقرير إلى أهمية المياه بسبب النمو السكاني المتزايد والاحتياجات المتزايدة للسكان، الأمر الذي يشكل مصدرًا للقلق المتزايد وذلك مع محدودية موارد المياه العذبة المتاحة في العالم، وأنه يجب المحافظة على تلك الموارد التي تشكل مصدرا كبيرا للقلق لجميع الأمم، وأشار التقرير إلى المشاكل القانونية المتعلقة باستخدام المجاري المائية وعلى رأسها استمرار استخدام القواعد القانونية العرفية فيما يتعلق بالأنهار، وفي عام 1977 تم تقديم سجل بالأنهار الدولية حول العالم والدول المتشاطئة لكل نهر، وتكون الاتفاقية من سبعة أبواب، وتتضمن 37 مادة بالإضافة إلى مرفق عن التحكيم

ذات صفة إقليمية مثل بروتوكولات التعاون حول المياه في منطقة السادك SADC، ومعاهدات المياه الرسمية وهي التي تم إبرامها خلال فترات الاستعمار، وهناك نوع أخير من تلك الاتفاقيات وهي الاتفاقيات غير الرسمية مثل الاتفاق بين موزمبيق وسوازيلاند حول نهر أمبيوليزيUmbeluzi حول تبادل المعلومات وتكوين محطات رصد نوعية المياه في الحوض[1].

وقد اتجهت منطقة الجنوب الأفريقي بعد انتهاء الحروب الأهلية التي عصفت بها، وكذلك انتهاء النظام العنصري في جنوب أفريقيا لإنتاج أحد أهم بروتوكولات التعاون حول الأنهار الدولية من أجل إدارة التعاون وتقاسم المنافع حول الأنهار الدولية لتتحول الأنهار إلى أحد أسباب التعاون بدلاً من كونها أحد أهم مصادر الصراعات والحروب حول العالم وفي القارة الأفريقية، وتحتاج منطقة الجنوب الأفريقي إلى تعزيز إدارة الموارد المائية المشتركة عبر تطوير الإدارة المستدامة للمياه وإنشاء الخطط واستخدام التقنيات الحديثة، والعمل على توسيع مشاركة أصحاب المصالح، وتعزيز دور مؤسسات إدارة المياه والمنظمات غير الحكومية والجمعيات البيئية[2].

ويهدف هذا البروتوكول إلى توثيق التعاون والتنسيق من أجل حماية وإدارة استخدام المجاري المائية المشتركة، وتعزيز دور الجماعة من أجل الوصول إلى التكامل الإقليمي، ويسعى البروتوكول إلى تسهيل إقامة مؤسسات مشتركة لإدارة المجاري المائية وتعزيز الاستخدام المستدام والعادل والمنصف للمجاري المائية، وتشجيع التنمية المتكاملة بيئيًا لإدارة المجاري المائية، تعزيز التشريعات والسياسات التخطيطية لتنمية وحماية المجاري المائية المشتركة، وتوفير الموارد اللازمة لهذا الغرض، وأخيرًا تشجيع تبادل المعلومات وبناء القدرات وتطبيق التكنولوجيا المناسبة لإدارة الموارد المائية بفاعلية[3].

يتكون من 14 مادة، وقد اشتملت على جزء تعريفي بالمصطلحات التي يجب اتباعها؛ منها اعتماد اسم المجرى المائي بدلاً من الأنهار الدولية، وكذلك مفهوم الاستخدام المنصف والمعقول بين الدول المتشاطئة، والذي أفردت له المادة الخامسة من الاتفاقية، والتي وضعت شروطًا يجب مراعاتها لتحقيق الاستخدام المنصف مثل مراعاة الظروف الجغرافية والهيدرولوجية والمناخية والأيكولوجية والعوامل الطبيعية، ومراعاة العوامل الاجتماعية والحاجات الاقتصادية لدول المجرى المائي، حجم السكان الذي يعتمد على المجرى المائي، وكذلك آثار استخدام أو استخدامات المجرى المائي في إحدى الدول على الدول الأخرى، والاستخدامات القائمة والمحتملة للمجرى المائي..... للمزيد انظر:
Salman M.A. Salman، " The United Nations Watercourses Convention Ten Years – Later: Why Has its Entry into Force Proven Difficult?"، in Water International، (Washington D.C.، International Water Resources Association، Vol. 32، No.،1، 6–March 2007)، PP.،2

1 Ibid.، P. 5

2 Aaron T.Walf، Annika Kramer، And Others، Water Can Be A Pathway To Peace، Not War، in Navigating Peace، (Pennsylvania: Woodrow Wilson international Center For Scholars، NO. 1، July 2006)، PP.3 – 5

3 Southern Africa Development Country، Op.Cit. Article 2

وقد ألزمت الجماعة الدول الموقعة على البروتوكول من أجل ضمان فعالية تطبيق الالتزام بأن تعترف الدول الأعضاء بمبدأ وحدة وتماسك كل المجاري المائية المشتركة وتتعهد بمواءمة استخدامات المياه في المجاري المائية، وكذلك ضمان اتفاق التدخلات اللازمة على المجرى المائي لمعايير التنمية المستدامة مع جميع دول حوض المجرى المائي.

كذلك يجب أن يكون استخدام المجاري المائية مفتوحًا لكل الدول المشتركة في المجرى المائي ودون المساس بالحقوق السيادية للدول، وضمان الاستغلال الأمثل له في الاستخدامات الزراعية والمنزلية والصناعية والملاحية والبيئية، وأيضًا المحافظة على التوازن البيئي والعمل على تنمية موارد المجرى المائي.

ويتعين على الدول الأطراف تبادل المعلومات والبيانات المتاحة فيما يتعلق بالدراسات الجيولوجية والهيدرلوجية المائية، والعمل على تحسين نوعية المياه، وكذلك ضمان الاستخدام المنصف والعادل بين دول الحوض ومراعاة مصالح الدول الأخرى، وتعنى هنا بالاستخدام المنصف مراعاة العوامل والظروف الجغرافية والهيدرولوجية والبيئية، وكذلك مراعاة الاحتياجات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية، وكذلك الآثار التي تنتج من استخدام المجرى المائي في إحدى الدول بما لا يؤثر على باقي الدول المتشاطئة على نفس المجرى المائي، وكذلك مراعاة الاستخدامات القائمة والمحتملة للمجرى، وفي حالة تسبب دولة من الدول الأطراف في حدوث ضرر جسيم لدول أخرى يجب عليها اتخاذ التدابير اللازمة لتخفيف وإزالة هذا الضرر ومناقشة التعويضات المناسبة إذا لزم الأمر[١].

وقد أفرد البروتوكول مادته الرابعة من أجل إيضاح دور وأهمية تبادل المعلومات، والتشاور بين الدول المشتركة في المجرى المائي وضرورة الإخطار بالتدابير المزمع اتخاذها ذات الآثار السلبية المحتملة قبل تنفيذها من قِبَلِ الدول الأطراف، وكذلك عليها تقديم ذلك الإخطار في الوقت المناسب ويكون مصحوبًا بالبيانات والمعلومات التقنية المتاحة بما في ذلك أي تقييم للأثر البيئي، ويجب على الدول التي يتم إخطارها أن ترد خلال ستة أشهر تقوم من خلالها بدراسة وتقييم الآثار المحتملة للتدابير المزمع اتخاذها.

وإذا لم توافق الدول الأخرى على ما جاء في ذلك الإخطار وجب على الدولتين الدخول في مشاورات ومفاوضات، وكذلك يتعين على الدولة التي تزمع اتخاذ التدابير الامتناع عن تنفيذ هذا التدبير أو السماح بتنفيذه لفترة ستة أشهر ما لم يُتَّفَقْ على خلاف ذلك.

١ **Ibid.**، Article 3

يجب على دول المجرى المائي أن تتخذ خطوات لتنسيق السياسات والتشريعات، وعلى كل دولة بناء على طلب واحدة أو أكثر من الدول التشاور بغية التوصل إلى تدابير يتفق عليها الطرفان من أجل منع وخفض ومكافحة التلوث في المصادر المائية مثل وضع أهداف مشتركة لمعايير جودة المياه واستخدام تقنيات وممارسات حديثة لمعالجة التلوث، ووضع قوائم لإدخال أنواع جديدة أو غريبة في

المجاري المائية التي قد يكون لها أثر على النظم الأيكولوجية[1] للمجرى المائي، مما يؤدي إلى أضرار جسيمة على باقي الدول[2].

أما عن المادة السابعة التي اختصت بتسوية النزاعات التي قد تحدث بين الأعضاء، فقد ألزمت المادة الدول الأطراف بضرورة السعي لتسوية جميع النزاعات التي تنشأ بشأن تنفيذ أو تفسير أو تطبيق هذا البروتوكول وديًّا وفقًا للمبادئ المنصوص عليها في المادة (4)، وتحال المنازعات التي تنشأ بين الدول الأطراف، والتي لم يتم تسويتها وديًّا إلى المحكمة، وأخيرًا إذا نشأ نزاع بين الجماعة من ناحية، ودولة طرف من جهة أخرى يجب تقديم طلب للحصول على فتوى وفقًا لأحكام المادة الرابعة من البروتوكول[3].

أما عن تنظيم الانسحاب من البروتوكول، فقد تم وضع عدة شروط منها أنه بعد انقضاء اثني عشر شهرًا من تاريخ تقديم إشعار خطى للأمين التنفيذي لهذا الغرض، ويجوز لأي دولة طرف إذا انسحبت وقف حق التمتع بجميع الحقوق والمزايا بموجب هذا البروتوكول، ويصبح الانسحاب فعالاً ولكن تظل ملزمة بالالتزامات التي سبق لها الموافقة عليها لمدة اثني عشر شهرًا من تاريخ تقديم الأشعار ليصبح الانسحاب نافذا[4].

1 يقوض تدهور النظم الأيكولوجية المائية نتيجة للأنشطة العشوائية التي يقوم بها البشر، ففي بحيرة فيكتوريا أدى إدخال أنواع غريبة من الأسماك والتلوث إلى ضرر كبير لهذا النظام الأيكولوجي الذي كان غنيًّا بالأحياء المائية، فقبل إدخال سمك الفرخ النيلي وسمك البلطي النيلي إلى البحيرة كان بها ما بين 350 إلى 400 نوع من فصيلة البلطيات دمر ما يزيد عن 350 فصيلة منها، وكان نتيجة لذلك أن دمرت الأنواع الأصلية في البحيرة وتكاثر الأنواع المستهلكة للأوكسجين.... للمزيد بهذا الصدد انظر:

Jan H. Wanink & Kees (P.C) Goudswaard، "Effects of Nile Perch (Lates Niloticus) Introduction Into Lake Victoria East Africa، on The Diet of Pied Kingfishers (Ceryle Rudis)"، in Hydrogeology Journal، (Virginia، Springer Science Business Media،No.، 279-280، 1994)، PP.،367 - 368

٢ **Ibid.**، Article 4

٣ **Ibid.**، Article **7**

٤ **Ibid.**، Article 13

المطلب الثالث : الدروس المستفادة ومدلولاتها بالنسبة لحوض النيل

يشترك في نهر النيل إحدى عشرة دولة هي مصر (دولة مصب) والسودان وجنوب السودان (دولتا ممر)، أما دول المنابع فهي كُلٌّ من إثيوبيا، أريتريا، تنزانيا، أوغندا، بوروندي، رواندا، الكونغو الديمقراطية، كينيا، ويغطي النهر قرابة 3 مليون م^2 أي ما يعادل ٪10 من مساحة القارة الأفريقية، وبالتالي فيضم النهر مجموعة متنوعة من المناخ والطوبوغرافيا، ولنهر النيل ثلاثة منابع رئيسية ينبع ٪86 من مياه نهر النيل من الهضبة الإثيوبية، و٪15 من منبعي البحيرات الاستوائية وبحر الغزال، يبلغ إجمالي إيراد نهر النيل قرابة 1660 مليار م^3 من المياه سنويًا، يتم استغلال قرابة الـ 84 مليار م^3 من المياه سنويًا أي ما يقارب من ٪6 فقط من الإيراد السنوي للنهر، أما باقي النسبة ٪94 فتذهب في التسرب إلى المياه الجوفية أو المستنقعات[1].

ومن الجدير بالذكر أن ثمانية دول على الأقل من بين دول حوض النيل تُعَدُّ من أقل دول العالم في تحقيق النمو، وقد تسبب عدم وجود اتفاق بين دول الحوض إلى حدوث توترات بين الدول المتشاطئة، مما أعاق الوصول إلى دعم التنمية بين دول الحوض، فكُلٌّ من مصر والسودان ترفضان المساس بالحقوق التاريخية المكتسبة من حصتهما في حوض النيل التي تحصل مصر بموجبها على 55.5 مليار م^3 وتحصل السودان على 18.5 مليار م^3 سنويا، ويضيع في البخر قرابة 10 مليارات م^3 من المياه سنويًا.

وعليه فتعتمد مصر بصورة كبيرة كاملة على مياه نهر النيل في الزراعة والصناعة وتوليد الطاقة يليها مباشرة السودان من حيث اعتمادها على مياه النهر، بينما دولة إثيوبيا تريد الاعتماد على النهر في توليد الطاقة الكهربائية، بينما لا تهتم باقي دول النهر بمياه نهر النيل، وذلك لوفرة الأمطار التي تسقط عليها التي تكفي احتياجاتها في الزراعة والرعي، وتكمن أهمية نهر النيل بالنسبة إليهم في توليد الطاقة الكهربائية[2].

1 Fasil Amdetsion،" Scrutinizing the Scorpion Problematique: Arguments in Favor of the Continued Relevance of International Law and a Multidisciplinary Approach to Resolving the Nile Dispute"، In Texas International Law Journal، (Texas: The University of Texas School of Law، VOL. 44، 2009)، PP. 3-4

2 مع حصول دولة جنوب السودان على الاستقلال في يوليو 2011 ارتفعت دول الحوض إلى إحدى عشرة دولة التي يقع بها حوالي ٪20 من مساحة حوض النيل، وتقع ثلاث مدن رئيسية على النيل الأبيض أو أحد روافده، وهي (جوبا وملكال وواو)، وتلتقي روافد النيل الأبيض في دولة جنوب السودان، ويضيع قرابة 40 إلى 50 مليار م3 من المياه في مستنقعات جنوب السودان، وتشير الدراسات إلى إمكانية إضافة حوالي 20 مليار م3 إلى النيل الأبيض من

وقد نشأ النزاع بين دول الحوض بسبب معاهدة حوض النيل الموقعة في عام 1929 التي تنظم استخدام المياه في نهر النيل، والتي بموجبها يحظر على أي دولة القيام بمشروعات على حوض النهر من شأنها أن تؤثر على حصة كُلٍّ من مصر والسودان دون الحصول على إذن مسبق من كلتا الدولتين[1].

وفي محاولة من دول حوض النيل لاحتواء الموقف ظهرت مبادرة حوض النيل من أجل ترتيب التعاون وإعادة بناء الثقة بين دول الحوض، والتي تسعى إلى تطوير النهر ولاستغلال النهر بالشكل الذي يحقق النفع على المستوى الاقتصادي

هذه المستنقعات من خلال القنوات المقترحة التي تشمل قناة جونجلي، وعليه فدولة جنوب السودان لها أهمية كبيرة على حوض النيل أسوة بمصر والسودان وإثيوبيا، ويتوقع أن يكون لها دور كبير في حالة استقرارها سياسيًّا وأمنيًّا في مجريات الأمور في حوض النيل، واحتياجات دولة جنوب السودان من مياه النيل الآن محدودة جدًّا، والآن تتحدث دولة الجنوب إلى حاجتها العاجلة إلى القيام ببعض المشاريع الجديدة وبناء مجموعة من السدود لتوليد الطاقة الكهربائية، ومن أجل مياه الري والشرب، وقد بدأ التخطيط لبناء سد " بيدين" على بحر الجبل بمدينة جوبا وسد آخر قرب مدينة واو، وعليه فإن دولة جنوب السودان ستطالب بتحديد نصيبها من مياه النيل ليتسنى لها البدء في تلك المشروعات، ويبقى التساؤل من أين ستحصل جنوب السودان على حصتها من مياه النيل من حصة مصر أم السودان ؟ وتؤكد جميع المصادر أنها ستحصل عليها من حصة السودان لذلك هو الطريق الأقصر الذي سيجنبها الدخول في مفاوضات مع مصر..... انظر:

د. سالمان محمد أحمد سالمان، كم تبلغ استخدامات السودان من مياه النيل ؟ مطالب جمهورية جنوب السودان، في – شبكة المناصير السودانية، 18 أكتوبر 2011 في:

http: / /manasir.org /modules /publisher /item.php?itemid=204

1 بدأ التوتر على النيل منذ العهد الاستعماري الذي رأى أن تركز مصر على زراعة القطن، والذي يحتاج إلى كميات كبيرة من المياه وثبات مستوى الري، وتم تشكيل لجنة عام 1920 لتقدير احتياجات دول الحوض من المياه، وظهرت الحاجة لوجود معاهدة تنظم استغلال المياه في حوض النهر بما لا يؤثر على تدفق المياه اللازمة لزراعة القطن، والتي تم توقيعها عام 1929 ومع الزيادة السكانية تم تعديل المعاهدة في عام 1959 لتحصل مصر بموجبها على 55.5 مليار م3 من المياه على أن تحصل السودان على 18.5 مليار م3، والآن مع زياده التقدم والتنمية بين دول الحوض زادت الحاجة إلى مياه النهر لاستخدامها في مشروعات التنمية الخاصة ببلدان الحوض مثل إنتاج الطاقة الكهربائية، وحجة تلك الدول أنها لم تصادق على تلك المعاهدة، وأن بريطانيا هي من وقعتها ولكن حجة مصر في ذلك أن لا يجوز أي اختراق للقانون الدولي، لأنه يجب على الدول غير الأطراف في المعاهدة احترام المعاهدات التي استقرت منذ زمان طويل باعتبارها تمثل جزءا من العرف الدولي..... انظر:

– Lee A. Laudicina، " International water Disputes: How To Prevent A War Over The Nile River"، in Chicago International Law Review، (Chicago، Loyola University، Vol.4، Issue 2، 2007)، PP. 240– 243

وأيضا:

– Patricia Kameri Mbote، " Water، Conflict، and Cooperation: Lessons From the Nile River Basin"، In Navigating Peace، (No.4، January 2007)، PP. 1–3

وحول المعاهدات التي تمت حول حوض النيل:

– Jutta Brunnee، Stephen J. Toope،" The Changing Nile Basin Regime: Does Law Matter?"، in Harvard International Law Journal، (Massachusetts:Harvard Law School، Vol.43، No. 1، Winter 2002)، PP. 125 – 126

.والاجتماعي لدول النهر، وكذلك تعزيز السلام الإقليمي والأمن والاستخدام العادل والمنصف بين دول النهر1

وبناء على ما سبق يتضح أن الخلاف بين دول حوض النهر هو خلاف معقد حول المياه من ناحية (خاصة من دول المصب)، وخلاف من ناحية التنمية والإنشاءات على حوض النهر (من ناحية دول المنابع)، وأيضًا هو خلاف قانوني هو معاهدة دول حوض النيل التي وقعت عام 1929، وبالتالي يكون من أبرز العوامل التي تعوق التعاون بين دول حوض النيل هو اختلاف وجهات النظر بين الدول المتشاطئة لنهر النيل حول كيفية الاستفادة من مياه النهر مع مراعاة المساهمات والمطالب بين دولالمنابع والمصب، وكذلك المعاملة المتحيزة من قبل الدول المانحة والفاعلين الدوليين[2]، واعتبارها وسيلة ضغط على كُلٍّ من مصر والسودان، فالبنك الدولي يشترط عدم ممانعة الدول الأخرى المتشاطئة للنهر من أجل إعطاء أي قروض لتمويل أي مشروعات على حوض النهر، الأمر الذي يستدعي التفاوض بين دول المنابع والمصب للموافقة على المشاريع المراد تمويلها، في ذات الوقت لا يشترط أي موافقات من قِبَلِ دول المصب للقيام بأي مشروعات، وهو ما يعمق الخلاف بين دول المنابع ودول المصب (فقد صدرت تعليمات واضحة من البنك الدولي لأوغندا بضرورة موافقة مصر والحصول على تصريح منها من أجل تأمين قرض لتمويل الأعمال المائية في بحيرة فيكتوريا)، ومن ناحية أخرى الحرب الأهلية في السودان التي لم تمكنها من المشاركة في أي خطط حول التعاون في نهر النيل، وهو

1 أنشئت المبادرة عام 1999 برعاية البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والوكالة الكندية للتنمية الدولية من أجل تخفيف حدة التوتر، وإنشاء إطار لتقاسم المياه بشكل منصف وتطوير التعاون. تهدف مبادرة حوض النيل إلى تحقيق عدد من الأهداف منها تطوير الموارد المائية لحوض النيل بطريقة مستدامة ومنصفة لضمان الازدهار والأمن والسلم في المنطقة، ضمان الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة وتطوير الموارد المائية، العمل على تحقيق التعاون والتكامل بين دول الحوض والسعي لتحقيق المكاسب المشتركة، استهداف القضاء على الفقر وتعزيز التكامل الاقتصادي إلا أن المبادرة قد واجهت العديد من التحديات بعد انسحاب كينيا من المبادرة رافضة معاهدة 1929، وكذلك بدأت تنزانيا في تحويل المياه من بحيرة فيكتوريا انظر:

Lori Pottinger، "Can the Nile States Dam Their Way to Cooperation? IRN Backgrounder on the Nile Basin Initiative"، in International Rivers Network (March 2004) at: www. lori@irn.org

٢ هناك العديد من الدول التي تسعى إلى التأثير على موقف مصر عبر الضغط من خلال مياه النيل، مثل إسرائيل التي تقوم بدور فعال في تنمية الموارد المائية في دول المنابع وخاصة إثيوبيا على الرغم من كونها خارج دول الحوض، وكذلك فإنها لن تتمكن من الحصول على مياه النهر حتى ولو عن طريق الشراء، إلا أنها تعتبرها وسيلة ضغط، فتسعى إسرائيل إلى التواجد بشكل فعال في منطقة القرن الأفريقي ومنطقة البحيرات الكبرى، وكذلك فإسرائيل تلعب دورا كبيرا في مشروعات تطوير المياه في أوغندا للمزيد بهذا الصدد انظر:

Simon A. Mason، **"From Conflict to Cooperation in the Nile Basin"**، - (Zurich، Swiss Federal Institute for Environmental Science and Technology، 2004)، PP. 182-183

حال أغلب الدول في المنابع من حيث عدم الاستقرار السياسي والحروب بينها[1].

وعلى الرغم مما سبق فإن هناك العديد من الدروس التي يجب الاستفادة منها من أجل تحقيق التعاون في حوض النيل؛ منها ضرورة الشروع في الحوار وعلى مسارات مختلفة مثل: تبادل المعلومات والخبرات والتكنولوجيا، وعلى كافة المستويات وبشأن مختلف القضايا من أجل إيجاد أرضية مشتركة بين الدول المعنية وتحديد الأهداف المشتركة التي ينبغي تحقيقها.

كذلك يجب على دول الحوض تجاوز نقاط الخلاف والتركيز على القضايا البسيطة الأكثر قابلية للتحقيق قبل تناول الاهتمامات الأكثر تعقيدًا من أجل إيجاد آلية مشتركة للشروع في الحوار في كافة المسارات، ومن ثَمَّ يتم وضع المبادئ والهياكل المؤسسية وآليات تسوية النزاعات بين الدول المتشاطئة وصولاً إلى معاهدة واضحة تحقق مصالح جميع الدول المتشاطئة لنهر النيل يكون الهدف منها تنمية الموارد المائية للنهر، وتقليل الفاقد من الإيراد السنوي الذي يصل إلى 94٪ من إجمالي إيراد النهر والعمل على وضع صيغة نهائية بشأن اقتسام الموارد والتكاليف وإيجاد حلول.

ومن الأمور الهامة في المفاوضات حول الأنظمة المائية هو إدراك الطبيعة المعقدة لها، وأن إحراز تقدم حولها يكون بطيئا، ولكن من الضروري مواصلة الحوار وإعادة اكتساب الثقة بين الدول، فقد استغرقت الولايات المتحدة وكندا ما يزيد عن عقد ونصف من السنوات للتوصل إلى أساس مشترك بشأن إدارة البحيرات الكبرى في أمريكا الشمالية، واستغرقت معاهدة نهر السند قرابة 12 سنة منذ بدء النزاع بين الهند وباكستان.

وكذلك ضرورة السعي لإيجاد فرصة للبدء في المشروعات المشتركة التي تحقق النفع المتبادل بين الدول، فتعتبر قضية مستجمعات المياه المتدهورة في حوض النيل من القضايا الأساسية التي يمكنها توفير كميات كبيرة من المياه قد تصل إلى 50 مليار م^3 من المياه إذا تم استغلالها بشكل كبير، وهو ما تحتاجه دول المصب من توفير كميات إضافية من المياه على أن يتم تحمل تكاليف إقامة تلك المشروعات، ومن المشروعات الهامة التي يمكن أن تحقق التعاون والتكامل بين دول حوض النيل هو إنتاج الطاقة الكهربائية[2].

فأغلب دول الحوض ليست في حاجة إلى المياه في حد ذاتها ويكفيها مياه الأمطار التي تسقط عليها

1 Elias A.shebir، The Politics Of the Nile Basin، Master، (Johannesburg: University of the WitWatersRand، May 2009)، PP. 95- 97.

2 جرجي زيدان وديفيد غربي، إدارة المياه الدولية في أفريقيا، مرجع سبق ذكره، ص ص 131- 134.

سنويا، ولكنها تحتاج إلى توليد الطاقة الكهربائية من أجل البدء في مشروعات التنمية الاقتصادية، وهو ما يمكن أن يتم عبر حشد المزيد من رؤوس الأموال لاستثمارها في مجال البنية التحتية لدول المنابع مع تقاسم المنافع، على سبيل المثال يمكن لمصر والسودان التعاون من أجل بناء سد أو بعض السدود لتوليد الطاقة الكهربائية، وتحمل نفقاتها ودعمها بالخبرات الفنية والتكنولوجية اللازمة لذلك مقابل حصولهما على المياه، وهو الأمر الذي يعيد بناء الثقة ويمنع تدخل القوى الخارجية والأطراف التي تريد الإضرار بمصالح دول حوض النيل وعلاقتهم[1].

جدول (5)

يوضح نسبة اعتماد دول حوض النيل على مياه النهر وتأمين احتياجاتها المائية

م	الدولة	نسبة الاعتماد على النهر في تأمين الاحتياجات المائية
١	مصر	٩٦,٤
٢	رواندا	١٥,٤
٣	السودان	١١,٩
٤	كينيا	٦,٦
٥	بوروندي	٢,٨
٦	إثيوبيا	٢
٧	تنزانيا	١,٣
٨	أوغندا	٠,٣
٩	الكونغو الديمقراطية	٠,٠٨

المصدر: محمد سالمان طايع، مصر وأزمة مياه النيل آفاق الصراع والتعاون، (القاهرة: دار الشروق للطباعة والنشر، 2012)، ص 122.

كما أنه يمكن تحسين التعاون في مجال إنتاج المواد الغذائية من خلال التعاون الإقليمي وتعزيز كفاءة مشروعات الري، وكذلك تحسين تنظيم التدفقات النقدية في فترات الذروة والانخفاض بين دول المنابع ودول المصب مما يحقق نفعًا مشتركًا لكليهما، الأمر الذي يؤدي في النهاية إلى تحويل مخاطر الصراع والحرب حول المياه إلى تعاون مشترك داخل حوض النهر.

1 د. إبراهيم أحمد نصر الدين، مصر وأزمة مياه النيل، جريدة الأهرام، 17 يوليو 2012 العدد 45849 لسنة 136 في: - http: / /www.ahram.org.eg /Issues-Views /News /155735.aspx